

Ref. :

Date :

إشارتنا : ص ز 26/1/8

التاريخ : 2024/1/22

سعادة رئيس مجلس الإدارة / المدير العام المحترم

تحية طيبة وبعد ،،،

بالإشارة الى ما وردنا من وزارة الصناعة والتجارة والتموين بشأن الاعلام عن المتطلبات المتعلقة باستيراد المواد الغذائية في المملكة المغربية، والتي تتضمن:

1. المنتجات الحيوانية وذات أصل حيواني التي يمكن استيرادها هي تلك المنتجات التي تمتلك شهادة الاعتماد الصحي بموجب اتفاق مع البلدان المصدرة، والتي يتم تقديمها للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية.
2. فيما يخص المنتجات النباتية والمصنعة من أصل نباتي فيجب ان تكون مصحوبة بنموذج شهادة الاعتماد الصحي، صادر عن السلطات المختصة في بلد التصدير.
3. بالنسبة للمنتجات النباتية والمنتجات النباتية الاولية فيجب ان تستورد من الدول المرخص لها على ان تكون مرفقة بشهادة الاعتماد الصحي مع الأخذ بعين الاعتبار المعايير الاضافية التي يطلبها المكتب.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

رئيس مجلس الإدارة  
المهندس فارس حموده